

المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية

آلية الاستنباط في فقه النظرية قد يتبادر إلى بعض الأذهان أن الحديث عن النظريات العامة حديث شيق إلا أنه بعيد عن الدائرة العلمية والفقهية باعتباره لا يتعدى عالم الحدس والاحتمال. وهذا الكلام مردود من عدة جهات: أولاً - أن الاحتمال العلمي له قيمة علمية، فنحن نلمس ذلك بشكل واضح في كل العلوم، ففي إطار البحث الفقهي نرى اهتمام الفقهاء بالاحتمالات والوجوه لما تمثله من بعد استدلال. وكثيراً ما نرى بعض محاولات تقوية بعض الاحتمالات وتبديلها إلى دليل. ثانياً - أن عملية اكتشاف النظرية وإن كان نقطة الانطلاق فيه هي الاحتمال لكن لا بد من مراجعة الأدلة وضرب بعضها ببعض كي يتحدد الموقف تجاه تلك الاحتمالات التي إما أن تتضاءل قيمتها وتطرد من دائرة البحث وإما أن تقوى وتنمو وتصل إلى مستوى معرفي وتصديقي أقوى. ثالثاً - من الواضح أن شريعتنا تشتمل على بعض المسلمات والادلة الثابت حجيتها فليس أمام الفقيه ركام من الاحتمالات دائماً، بل ربما يلتقي في بعض المجالات بمجموعة غنية من الأدلة المعتبرة شرعاً. ومهما يكن من أمر فإنه لا بد من بيان المنهج الذي يتبع في عملية استنباط النظرية العامة، فإن المنهج يتركب من خطوتين: الخطوة الأولى - تجميع الأحكام والادلة المتناثرة والتي يحدس دخالها في عملية اكتشاف النظرية جمعاً علمياً: 1 - ففي مجال اكتشاف النظرية الاقتصادية لا بد من تجميع الأحكام الفرعية والادلة المرتبطة بمسألة ملكية الموارد الطبيعية الأولية كالحيازة، وأيضاً ما يرتبط بمسألة ملكية نتيجة النشاط الاقتصادي كالربا الناتج عن عملية الاقتراض.